



أصدر مجلس الإفتاء - التابع للمجلس الإسلامي السوري - فتوى حول حكم التقاضي لمحاكم غير إسلامية في قضايا الطلاق، أوضح من خلالها الأمور التي يترتب على الزوجين القيام بها في حال عدم وجود قاض مسلم يحكم بالشرع في البلاد التي يقيم فيها المسلمون، وحدد الجهات التي تقوم مقام القضاء الشرعي عند انعدامه بعد القيام بالإجراءات الثبوتية والقانونية، كما بين حكم اللجوء إلى المحاكم في بلاد غير المسلمين لاستيفاء الحقوق بعد الطلاق.

نص الفتوى:



المصادر: